# المحاضرة الخامسة

# التنظيم السياسي للثورة (على المستوى الداخلي والخارجي)

## مقدمة:

كان لاندلاع الثورة في الأول من نوفمبر 1954، صدور بيان أول نوفمبر الذي جاء واضحا في معانيه مبينا أن مرحلة النضال السياسي التي تتبناها الأحزاب السياسية الوطنية قد جاوزتها الاحداث، كما أنه يجب الخروج من دائرة الصراع الشخصي الى المعركة الحقيقية للاستعمار لأنه هو العدو الحقيقي.

ووضح البيان كذلك الذي وزع صبيحة أول نوفمبر 1945 أن جبهة التحرير الوطني هو اسم الحركة ودعا الشعب الجزائري بمختلف انتماءاته إلى الانضمام إليها. وأن الهدف من الكفاح المسلح هو الاستقلال التام وتدويل القضية الجزائرية ووحدة الشمال الافريقي في إطارها العربي الإسلامي.

ولتحقيق ذلك يجب مواصلة الكفاح بكل الوسائل، أما المفاوضات مع المستعمر فلا تكون إلا على أساس الاعتراف بالسيادة الجزائرية وحدة لا تتجزأ، كما لم يهمل البيان مستقبل العلاقات مع فرنسا بعد الاستقلال حيث لا تكون إلا على قدم التكافؤ والمساواة.

ولم تقتصر خطورة الثورة على الوضع الاستعماري العسكري في الجزائر فحسببل امتدت إلى الوضع السياسيفي فيفري 1955-Mendes Franceحكومة منداسفرانس –في فرنسا نفسها، حيثكانت كما سبق الإشارة اليه سابقا (مواقف الإدارة الفرنسية من اندلاع الثورة).والتي خلفتها حكومة ادغار فور الذي قام بدوره بإرسال جاك سوستيل كحاكم عام على الجزائر، كما عمدت فرنسا الى احياء المشاريع الإصلاحية القديمة، ففي جانفي 1955 قدم متيران مشروعا لتطبيق دستور 1947 وهذا المشروع ايده سوستيل الحاكم العام الفرنسي الجديد، الذي قام بإطلاق سراح قيادة حركة الانتصار للحريات الديمقراطية، واعلن عن تطبيق مبدأ المساواة تدريجيا بين الجزائريين والمعمرين لكن ذلك لم يغير شيئا من اهداف الثورة التي حددها بيان اول نوفمبر1954.

وفي الوقت الذي انهزمت سياسة فرنسا في الجزائر، فإن الثورة الجزائرية حققت انتصارات في المحافل الدوليةوبدأت تخطو نحو الاعتراف الدولي، فكان أول انتصار سياسي حققته مشاركة وفد جزائري في مؤتمر باندونغ الذي عرض قضية الجزائر. وحينتم عرض القضية الجزائرية في سبتمبر 1955 في هيئة الأمم غضب الوفد الفرنسي الذي كان يرأسه السيد كريستيان بينو-وزير خارجية فرنسا- واحتاج على أسماه بتدخل المنظمة الدولية في شؤون فرنسا الداخلية ثم انسحب من الاجتماع وقاطع جلساتها.

ولكن قضية الجزائر طرحت في الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة رغم أنف فرنسا ولعل أكبر انتصار سياسي حققته الثورة الجزائرية هو تلاحم التيارات الوطنية حول الثورة، فرحات عباس يقدم حل حزبه وينضم الى جبهة التحرير، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين تأييدها الرسمي للثورة. كما أن أحدث 20 اوت1955 زادت في صلابة الثورة وتحقيق المزيد من الانتصارات.

مع ذلك فقد واجهت الثورة عدة صعوبات في عامها الأول مثل قلة الوسائل المادية والحربية كالأسلحة والعتاد وغيرها، وصعوبة الاتصال بين الولايات لتنسيق الجهود، واستشهاد عدد من أبطال الثورة مثل، ديدوش مراد، مصطفى بن بولعيد واعتقال العديد من الثوريين المناضلين، لكن هذه المصاعب لم تفشل الثورة ولم تؤثر عليها، وبدأت تحقق بعض الانتصارات سواء على الصعيد العسكري أو السياسي.

## الأجهزة السياسية والعسكرية:

### المجلس الوطني للثورة:

وهو الهيئة العليا والهيئة التشريعية الوحيدة التي تقود الثورة ، له صلاحية اتخاذ القرار بالدخول في المفاوضات مع الدولة الفرنسية وكذا أوقف إطلاق النار، ضم بداخله مختلف التشكيلات السياسية، يتألف من أربعة وثلاثين عضوا، 17 أساسيوالنصف الباقي مساعدون، يجتمع مرة في السنة مدة وجود الحرب، ويمكن أن يجتمع في دورة استثنائية بطلب من لجنة التنسيق والتنفيذ بالأغلبية البسيطة أو بطلب من ثلثي أعضائه، من صلاحياته الفصل في القضايا المصيرية للثورة كالمفاوضات أو توفيق القتال.

#### تشكيل المجلس الوطني للثورة الجزائرية (CNRA):

##### تأسيس المجلس:

تطبيقا لاستراتيجية عبان رمضان في تأسيس هياكل وأجهزة تنظيم عمل الثورة التحريرية وترسيخ مبدأ القيادة الجماعية، نص مؤتمر الصومام على تأسيس سلطة تشريعية ممثلة في المجلس الوطني للثورة الجزائرية، الهيئة العليا التي تقود الثورة يرسم معالمها ويحدد استراتيجياتها، وقد عرفته مواثيق الثورة على أنه رمز السيادة الوطنية وهيئة تشريعية وبرلمانا للجزائر حيث كلفه مؤتمر الصومام برسم وتوجيه السياسة العامة والخارجية لجبهة التحرير الوطني (FLN)، وذلك بتحديد خطة عملها وتوزيع جميع السلطات واتخاذ القرار لمراقبة أجهزتها،

##### أعضاء المجلس الوطني للثورة الجزائرية:

تشكل هذا المجلس وفقا لقرارات الصومام عن طريق التعيين التي استعملت في تحديد العضوية للمجلس، فقد كانت الأسلوب الأمثل لكي لا تعترض العملية مصاعب كثيرة، وقد ضم المجلس 34 عضوا منهم 17 دائمون و17 مساعدونالأعضاء الدائمون:

\* قادة أول نوفمبر: مصطفى بن بولعيد، العربي بن مهيدي، محمد بوضياف، كريم بلقاسم، رابح بيطاط.

**قادة الولايات**: زيغود يوسف، اعمر أوعمران.

**الوفد الخارجي**: آيت أحمد حسين، أحمد بن بلة، محمد خيضر.

**المركزيون**: بن يوسف بن خدة، أحمد يزيد.

**المناضلون البارزون:** محمد الأمين دباغين، عبان رمضان، عيسات إيدير، أمين عام للعمال.

**من عناصر حزب الاتحاد الديموقراطي للبيان الجزائري**: فرحات عباس (رئيس الحزب).

**من عناصر جمعية العلماء المسلمين الجزائريين**: أحمد توفيق المدني (أمين عام للجمعية).

\* **المركزيون**: سعد دحلب (لجنة التنسيق والتنفيذ)، صالح الوانشي (اتحادية فرنسا)، عبد المالك تمام (مسؤول صحيفة المجاهد)، عبد الحميد مهري، الطيب الثعالبي

من نواب قادة الولايات: لخضر بن طوبال، عبد الحفيظ بوصوف، محمدي السعيد، على ملاح.

من حزب الاتحاد الديموقراطي للبيان الجزائري (UDMA): أحمد فرنسيس.

من جمعية العلماء المسلمين الجزائريين: إبراهيم مزهودي.

من المنظمات الوطنية: الاتحاد العام للعمال الجزائريين: نائب عيسات إيدير.

اتحاد الطلبة: محمد بن يحيى ونائبه.

\* عناصر حرة:

من نواب قادة الولايات: نائب مصطفى بن بولعيد وسليمان دهليس.

شخصيات مستقلة: محمد لبجاوي (عضو سابق في الحزب الشيوعي).

لقد ضم المجلس الوطني للثورة الجزائرية تيارات مختلفة في الحركة الوطنية، فبالإضافة إلى العناصر الثورية التي أشرفت على تفجير الثورة ضمت القائمة عناصر اللجنة المركزية لحركة انتصار الحريات الديموقراطية وعناصر الاتحاد الديموقراطي للبيان وجمعية العلماء المسلمين وحتى من الحزب الشيوعي، كما أن التمثيل في المجلس شمل العناصر الموجودة في الداخل والخارج.

##### تركيبة المجلس الوطني للثورة الجزائرية:

مكتب المجلس: اقترن تأسيس المجلس الوطني للثورة الجزائرية بإنشاء مكتب وفقا للمواد 19 إلى 21 بالبحث مكتب المجلس المؤلف من 3 أعضاء، ومن مهام هذا المكتب يدعو المجلس للانعقاد سواء في دورته العادية أو الاستثنائية وذلك بناء على طلب الحكومة المؤقتة أو طلب ثلثي أعضاء المجلس.

ومما يستدعي النظر بصورة تلك الأهمية السياسية التي تعيدها المادة 21 لهذا المكتب حيث تقرر ما يلي:

يعطي المكتب رأيه في كل قضية تعرض عليه إذا طلبت إليه الحكومة ذلك حسب الأصول ورأي موجبا لذلك، ولكن رأي المكتب غير ملزم للمجلس الوطني.

ويستطيع المكتب إذ رأى مجديا أن يشعر الحكومة بكل وضع خاص وكذلك بسائر المقترحات المفيدة.

##### القانون الداخلي للمجلس:

أن المجلس الوطني وعضو الجمعية صاحبة السيادة يقرر نظامه وقانونه الخاص الذي يضبط أعماله الذي يتضمن عدة مواد.

المادة 23: إن المجلس الوطني للثورة الجزائرية المنبثق عن المؤتمر الوطني والمسؤول أمامه بعد الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني في الفترات الواقعة بين دورات المؤتمر.

المادة 24: تركيب المجلس الوطني للثورة الجزائرية وعدد أعضائه وطرق تعيينهم كل ذلك من اختصاص المؤتمر الوطني.

المادة 25: إن المجلس الوطني يصوت على نظامه الداخلي ويحدد شروط عمله:

يطبق قرارات المؤتمر.

 يناقش ويصوت على ميزانية جبهة التحرير الوطني.

يعين على التساوي من دخله لجان التأديب والمراقبة المدارية والمالية وأي لجنة أخرى للتحقيق.

المادة 26: يحدد المجلس الوطني كل أشكال عمله وطرق تصويتية والتصويت السري في كل المسائل المتعلقة بالأشخاص.

المادة 27: كل عضو في المجلس الوطني للثورة له الحق في عرض أي اقتراح أو أي تقرير يتبع اختصاصه على المجلس وإبلاغ كل الأعضاء بالأمر المعروض هو أمر إجباري.

المادة 28: إن المجلس الوطني للثورة هو الهيئة العليا للثورة حتى انعقاد المؤتمر ويجب أن يعمل ثلثاه على الأقل داخل الوطن.

المادة 29: إن المجلس الوطني للثورة له الحق إذ ألزم الأمر في توسيع عدد أعضائه أو إتمامهم بموافقة ثلثي أعضائه الحاضرين أو الممثلين.

المادة 30: إن الأشياء المشترات أو المكتسبة أثناء الثورة قد سلمت حاليا للدولة الجزائرية التي تسهر عليها والمجلس الوطني للثورة هو وحده الذي له صلاحية اتخاذ أي قرار بشأنها والتصرف فيها في انتظار انعقاد المؤتمر الوطني.

المادة 31: مشاركة كل الأعضاء في المناقشات داخل المجلس الوطني للثورة مطلوبة والامتناع عن التصويت غير المقبول.

المادة 32: في حالة حدوث مانع مبرر ومقبول من المجلس الوطني للثورة يستطيع كل عضوان أن يوكل أحد زملائه بواسطة توكيل شخص مكتوب.

المادة 33: المجلس الوطني للثورة له الحق في استدعاء أي مناضل أو مسؤول أو خبير لسماع أقواله، إذ كنت من شأنها أن تثير مناقشته.

المادة 34: لا يمكن للمجلس الوطني للثورة أن يتخلى عن سلطاته القانونية مهما كانت الظروف إلا لصالح المؤتمر الوطني.

المادة 35: يعين المجلس الوطني للثورة مكتبا مكونا من 3 أعضاء فيما بين دورية وهذا المكتب قابل للتجديد في كل دورة.

المادة 36: هذا المكتب مكلف باستدعاء المجلس الوطني للثورة في دورة عادية أو في دورة استثنائية بطلب من ثلثي أعضاء المجلس.

المادة 37: يحدد النظام العام للتأديب الذي أصدرته اللجنة التي أنشأها المجلس الوطني للثورة الجزائرية ثلاث أنواع من الأعمار القانونية هي:

الأوامر الدستورية: وهي ذات طابع تأسيسي.

الأوامر التشريعية: وهي ذات طابع تشريعي.

##### دورات المجلس:

يجتمع المجلس في دورة عادية مرة واحدة في السنة بدعوى من مكتب المجلس الوطني للثورة، ويدعي إلى دورات استثنائية بناء على طلب ثلثي أعضاءه أو بطلب من الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية وفي حالة وجود مانع يعتبر المجلس شرعيا يستطيع كل عضو أن ينيب عنه من يشاء من زملائه لتمثيله وهذه الوكالة شخصية وقابلة للعزل وهذا الوضع يستمد قوته من الدستور (...)....أملاه الظرف الحالي الذي لا يتيح دائما لكل مسؤول في الداخل وخاصة رجال المقاومة أن يشخص وإلا كان انعقاد المجلس بيد أن الوضع المذكور يسمح للمتخلف بأن يضمن تمثيله شكل كاف.

ليس هناك نصاب قانوني لانعقاد المجلس الوطني للثورة وحقا هذا يجتمع بناء على دعوة ثلثي أعضائه، لكن يمكن أن يحضر سائر هؤلاء الاجتماع المقرر فلا يعتبر هذا نصابا وليست أيضا كذلك أكثرية الثلثين التي سلفت الإشارة إليها والمتعلقة بتوزيع المقاعد بين النواب المقيمين من المواطنين، وإذا افترضنا أن هذه الأكثرية الأخيرة دستورية علما بأن الأمر ليس كذلك إذ لم ينص عليها إلا في مبادئ جبهة التحرير الوطني فإن خرقها حينئذ لن يؤثر فحسب على القيمة القانونية لمقررات المجلس بل على قانونية وجودها أيضا.

### لجنة التنسيق والتنفيذ:

انبثقت عن مؤتمر الصومام، وهي بمثابة هيئة تنفيذية للمجلس الوطني للثورة الجزائرية، تقود عمليات الكفاح المسلح سياسيا وعسكريا ودبلوماسيا، يكونها المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وهو المسؤول عن حلها بأغلبية الثلثين، ويخول لها سلطات واسعة فيما بين جلساتالمجلس الوطني للثورة الجزائرية، الا فيما يخص القضايا المتعلقة بمصير مستقبل البلاد، من أعضائها عبان رمضان، العربي بن المهيدي، زيغود يوسف، كريم بلقاسم، بن يوسف بن خدة، مرت الجبهة بلحظات عصيبة منذ تأسيسها في 1956، كما دعت الى اضراب عام لمدة ثمانية أيام، بداية من 28 جانفي 1957، مما أدى بسلطات الاحتلال الى انتهاج سياسات القمع والاعتقالات... ، التي طالت قياداتها مما دفعها الى الخروج الى تونس نهاية جوان 1957.

إضافة الى بعض الأجهزة الشعبية كالمنظمات الجماهيرية، من الفلاحين واتحاد العمال الجزائريين، واتحاد الطلبة المسلمين الجزائريين، والاتحاد العام للتجار الجزائريين.